



**قرار مجلس الوزراء
رقم : 9 (ج) لسنة 2012 ميلادي
بمقتضى تبعية معهدين**

مجلس الوزراء :-

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري وتعديله .
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والمصروفات والمطلوبات .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010 ميلادي ، بشأن إصدار قانون علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى قرار المجلس الوطني الإنتقالي رقم (184) لسنة 2011 ميلادي ، بشأن اعتماد الحكومة الإنتقالية .
- وبناءً على ما عرضه وزير العمل والتأهيل بقائه رقم (1908) المؤرخ 17/06/2012 ميلادي .
- وعلى ما قرره مجلس الوزراء في اجتماعه العاشر السابع والعشرون لسنة 2012 ميلادي .

(المرسوم)

مادة (1)

تفصل إدارة (معهد للجورني للتدريب بمطابق) ، (ومعهد السلامة والصحة المهنية) لوزراء العمل والتأهيل .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينفذ كل حكم يقامه . وعلى الجهات المعنية تنفيذه .


مجلس الوزراء



محرر في 26 شعبان 1433 هـ
الأمين العام : 7
16
11